رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصيام

الاعتماد على الحساب في دخول الشهر وخروجه - الشيخ عبدالرحمن البراك)94011(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم الاعتماد لاثبات الشهر ونسيه عن الحساب الفلكي بدعوى انه علم قطعي يقيني والشهادة بالرؤية الظنية هذا كلام باطل قول الفلكين ليس قطعيا لا يجوز الاعتماد - 00:00:00

على قول الفلكين خصوصا اذا عارض يعني ما شهد به آآ العدول الاحكام الشرعية مبنية على البينات الشرعية وقد ذكر العلماء انه باجماع اهل العلم انه لا يجوز اثبات شهر رمضان او شهر الحج بالحساب - 00:00:41

بالبينة لرؤيته وافطروا لرؤيته انغم عليكم فاكملوا العدة اي عدة شعبان ثلاثين ومقتضى هذا ان كذلك في شهر الحج يجب التعويل فيه على الرؤية نعم - 00:01:17